على ما هو المشهور اللهم الا ان يقال الجملة الحالية الخالية عن الضمير الجائية بالواو
لا يجوز تقدمها على ذيها رعاية لاصل الواو الذي هو العطف لكن نص ابن اجبع
على جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني اه فدري اقول
الاولى ان يراد بالمنكر المخصوص في عبارة الش المنكر المصحوب بمسوغ لتدخل
النكرة العامة الواقعة في النفي ونحوه لا خصوص المنكر المخصوص باضافة
او وصف لما فيه من القصور كما عرفت وح دخل المنكر عن الحال فلا
احتياج الى تقييد قوله لا نكرة محضة   وانما لم يقل عن ضمير الخ اي مع
انه اخصر ع ق   لان قوله الخ اي فالاعتبار من هذا التركيب انما هو بالصحة
التي لا تستلزم الوقوع وما دام وقوعها حالا لم يحصل لا يسمى صاحب
حال الا مجازا اه ع ق ولذا قال الش وما لم الخ وكتب ايضا قوله لان قوله الخ
قال في الاطول وانما لم يقل عن ضمير صاحبها لانه ربما يمتنع ان يصير
صاحبها بامتناع جعلها حالا كالجملة المصدرة بالمضارع المثبت ومما
وجهه به الش المحقق شاهد على غفلته فانه لا يشعر بانه يصح صاحب الحال
مجازا والمهم اجتنبه تحرزا عن التجوز وقد عرفت انه لا يصح تحرزا ايضا
من نحو جاء زيد ويتكلم عمرو ام للمحصا   يصح ان تقع الخ لا يقال هذا
من الاعتبار معلوم لان جواز انتصاب الحال عن الاسم هو جواز وقوع
الحال الذي هو الجملة المذكورة عن ذلك الاسم لانا نقول جواز ورود الحال
عن الاسم في الجملة اعم من جواز وقوع الجملة الخالية عن الضمير حالا عن
ذلك الاسم بالواو فهو مفيد فائدة خاصة اه ع ق وقوله اعم الخ اي لصدقه
بما اذا كانت جملة الحال مشتملة على الضمير وبما اذا كانت خالية عنه
بخلاف الخبر فانه خاص بالثاني   بالواو اي مع الواو كما في الاطول   وما
لم يثبت هذا الحكم الخ من تتمة العلة   اعني الخ لما كان المتبادر عود
الاشارة الى صحة وقوعها حالا مع انه ليس مرادا قال اعني الخ   لم يصح
اطلاق اسم صاحب عليه اي الحال وهنا لم يثبت له هذا الحكم اذ لا يلزم من
الصحة الوقوع   الا مجازا اي باعتبار ما يؤول   لم يدخل فيه اي في ذلك
القول اعني قوله وكل جملة الخ بخلاف ما لو قال يجوز ان تقع تلك الجملة حالا
عنه فانه لا يدخل فيه ما ذكر لعدم جواز وقوعه حالا   فيصح استثناؤها
اي استثناء متصلا   الا المصدرة بالمضارع الخ قال في الاطول يجب
ان يستثنى المصدرة بالماضي الخالي عن قد لفظا وتقديرا [illegible]
اقول سيأتي عند مبحث اقتران الماضي بقد جواز انفراد الواو فيما ذكر
على

على حاله   ربط مثلها اي مثل كونها مضارعية مثبتة لا في الخلو عن الضمير
لانه ما يأتي انما هو في المضارع المتصل للضمير لكن التعليل يقتضي امتناع ربط
المضارع المثبت مطلقا بالواو تامل مدع ق بزيادة   من الجملة مرادها
لادخال الجملة المصدرة بالمضارع المثبت فانها تصلح للحالية في حال
اشتمالها على الضمير فان قلت الجملة في قوله وكل جملة مقيدة بالخلو عن
الضمير فكيف تدخل المصدرة بالمضارع المثبت مع ان صلاحيتها عند
اشتمالها على الضمير قلت المراد انها اذا جعلت غير خالية عنه بل
مشتملة عليه صلحت لذلك فتامل وبهذا يعلم انه لو قال فيما سبق يجوز
ان تقع تلك الجملة حالا عنه لصح اذ المراد تقع في الجملة فلا يندفع السؤال
السابق فتامل وكان المناسب ان يقول ولوقوع الجملة اي بعض الاحوال
كحال لا ارتباط بالضمير في المضارعية المثبتة   فانها لا تقع حالا الا ان
اي الا بتقدير القول لان الحال كالنعت وهو لا يكون انشا فان قلت
هو كالخبر ايضا والخبر يكون انشا على الاصح قلت غلب شبهه بالنعت لانه
قيد والقيود ثابتة باقية مع ما قيد بها والانشا ليس كذلك بل يوجد باللفظ
ويزول بزواله اه ع ق يس   اي وان لم تخل الخ بان اشتملت على ذلك
فهي حينئذ اما ان تكون اسمية او فعلية والفعلية اما ماضوية
او مضارعية والمضارعية اما مصدرة بالمضارع المثبت او بالمضارع
المنفي وبعض هذه الاقسام يتعين فيها الواو مع ذلك الضمير
وبعضها يجب فيها الضمير فقط وبعضها يستوي فيه وجود الواو
وانتفاؤها وبعضها يترجح فيه احدها فاشار الى تفصيل ذلك
والى بيان سببه فقال فان كانت الخ اه ع ق   والفعل مضارع
لفظا ومعنى كما هو واضح وقال سم ظاهره وان كان ماضيا في المعنى
نحو قمت واصك وجهه قال شيخنا يرد هذا الظاهر قوله في المتن
في التعليل واما المقارنة الخ تامل اه يس   تستكثر اي على قراءة
الرفع واما على قراءته بالجزم على انه بدل اشتمال من تمنن فليس
مما نحن فيه من يس ولا يصح ان الجزم لكونه جوابا للنهي لان شرط الجزم
في جوابه صحة تقدير ان الشرطية قبل لا على الراجح وهذا الشرط مفقود
هنا   لان الاصل الخ قال ع ق بعد فراغه من الكلام على هذه العلة
ما نصه ثم اذا نظرنا الى التعليل المشار اليه فيما تقدم للربط بالواو